

Distr.: General
18 September 2012

القرار ٢٠٦٧ (٢٠١٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٦٨٣٧ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن الحالة في الصومال، وإلى سائر بيانات رئيسه ذات الصلة بالحالة في الصومال،

وإذ يؤكد من جديد احترامه لسيادة الصومال وسلامته الإقليمية واستقلاله السياسي ووحدته، **وإذ يكرر تأكيد** التزامه بتسوية شاملة ودائمة للحالة في الصومال،

وإذ يدرك أن جعل الصومال أكثر استقرارا أمر له أهمية حاسمة لكفالة الأمن الإقليمي،

وإذ يرحب بالتقدم الكبير المحرز على مدى الأشهر الاثني عشر الماضية بانعقاد الجمعية التأسيسية الوطنية واعتمادها بعد ذلك للدستور الصومالي المؤقت،

وإذ يرحب كذلك بالعمل الهام الذي قام به شيوخ القبائل ولجنة الاختيار التقنية للموافقة على أعضاء البرلمان، **وإذ يرحب** بإنشاء البرلمان الاتحادي الجديد للصومال، وإن كان **يعرب عن قلقه** إزاء التقارير التي أفادت بوقوع أعمال للتخويف وإفساد الذمة خلال عملية الاختيار،

وإذ يرحب أيضا باختيار البرلمان الاتحادي الجديد لرئيسه ولرئيس جديد للبلد، **وإذ يرى** أن هذا يمثل إنجازا للعملية الانتقالية في الصومال ومعلما هاما على الطريق الذي يسلكه الصومال نحو إيجاد حكم أكثر استقرارا وخضوعا للمساءلة،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء التقارير المزعجة المتعلقة باختلاس الأموال، **وإذ يشجع** السلطات الصومالية الجديدة على التقيد بالمعايير العليا في الإدارة المالية،





وإذ يرحب بدور الهيئات الإقليمية في العملية الانتقالية، بما فيها الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية،

وإذ يشيد بعمل الممثل الخاص للأمين العام، الدكتور أوغوستين ماهيغا، لما بذله من جهود لإحلال السلام وإرساء الاستقرار في الصومال،

وإذ يثني على بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لإسهامها في إحلال سلام واستقرار دائمين في الصومال، **وإذ يلاحظ** دورها الحاسم في تحسين الحالة الأمنية في منطقة مقديشو ومناطق أخرى في جنوب - وسط الصومال، **وإذ يعرب** عن تقديره لحكومات بوروندي وأوغندا وجيبوتي وكينيا وسيراليون لمواصلتها الالتزام بالمساهمة بقوات عسكرية وقوات شرطة ومعدات في البعثة، **وإذ يسلم** بالتضحيات الجسام لقوات البعثة،

وإذ يكرر الإعراب عن إدانته الشديدة لجميع الهجمات التي تشنها الجماعات المعارضة المسلحة والمقاتلون الأجانب، وبخاصة حركة الشباب، على المؤسسات الصومالية، وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وموظفي الأمم المتحدة ومرافقها، وعلى السكان المدنيين، **وإذ يشدد** على أن الجماعات المعارضة المسلحة الصومالية والمقاتلين الأجانب، وبخاصة حركة الشباب، تشكل خطرا إرهابيا يهدد الصومال والمجتمع الدولي، **وإذ يشدد** على أنه ينبغي ألا يكون في الصومال مكان للإرهاب ولا للتطرف العنيف، **وإذ يكرر** مناشدته جميع الجماعات المعارضة أن تلقي سلاحها،

وإذ يدعو السلطات الصومالية الجديدة إلى أن تقوم، بدعم من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والشركاء الدوليين، بتعزيز مستوى الأمن في المناطق التي أمّنتها البعثة وقوات الأمن الوطنية الصومالية، **وإذ يؤكد** أهمية بناء هياكل مستدامة وشرعية وتمثيلية للإدارة المحلية والأمن في المناطق المسترجعة من حركة الشباب،

وإذ يشير إلى قراراته ١٩٥٠ (٢٠١٠) و ١٩٧٦ (٢٠١١) و ٢٠٢٠ (٢٠١١) و ٢٠٣٦ (٢٠١٢)، **وإذ يشيد** بالجهود التي بذلها المجتمع الدولي فعلا، بما في ذلك العمليات البحرية وعمليات بناء القدرات التي قام بها، **وإذ يرحب** بتخفيض عدد الهجمات الناجحة للقراصنة في الآونة الأخيرة، **وإذ يدرك** أن هذه المكاسب قد تفقد، **وإذ يعرب** عن قلقه البالغ إزاء الخطر الذي تشكله القرصنة والسطو المسلح قبالة سواحل الصومال، **وإذ يدرك** أن استمرار حالة انعدام الاستقرار في الصومال يسهم في مشكلة القرصنة والسطو المسلح في البحر قبالة سواحل الصومال،

وإذ يرحب بزيادة تمثيل النساء في البرلمان، **وإذ يثني** على السلطات الصومالية، **وإذ يؤكد** على ضرورة زيادة دورهن في صنع القرارات المتعلقة بمنع النزاع وحله،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء الأزمة الإنسانية المستمرة في الصومال وأثرها على شعب الصومال، **وإذ يدين** أي إساءة استخدام للمساعدة الإنسانية، **وإذ يؤكد** على أهمية الدعم الإنساني الدولي،

وإذ يعيد تأكيد أهمية التقيد بالالتزامات المقطوعة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي،

وإذ يلاحظ أهمية التحقيق في انتهاكات القانون الإنساني الدولي وأهمية مساءلة مرتكبي تلك الانتهاكات،

وإذ يدرك أهمية عمليات العدالة الانتقالية لبناء السلام الدائم وتحقيق المصالحة بالإضافة إلى توفير المؤسسات القوية للصومال، **وإذ يؤكد** ما لجميع الصوماليين، من نساء وفاعلين في المجتمع المدني وفاعلين حكوميين، من دور في عملية المصالحة من خلال حوار شامل وتشاوري، **وإذ يحيط علما** بتمديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال لمدة سنة واحدة،

وإذ يتطلع إلى الاجتماع الرفيع المستوى المقبل للأمين العام بشأن الصومال الذي سيعقد في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، وسيكون فرصة للقيادة الجديدة في الصومال لتوطيد الشراكة مع المجتمع الدولي بما في ذلك بشأن الخطوات المقبلة لتعزيز الأمن والاستقرار والشفافية والمساءلة في الحكم بالصومال،

١ - **يعرب عن عزمه** على العمل عن كثب مع المؤسسات والهيئات الجديدة للسلطات الصومالية، **ويشجع** الرئيس الجديد على الإسراع بتعيين حكومة شاملة للجميع وخاضعة للمساءلة، وبخاصة رئيس للوزراء، على أن يقوم رئيس الوزراء فيما بعد بتعيين حكومة تستطيع البدء في عمل بناء السلام في البلد، **ويحث** الفاعلين الصوماليين والمجتمع الدولي على التعهد بتقديم الدعم المتواصل؛

٢ - **يشدد على** الدور الحاسم للسلطات الصومالية الجديدة في تحقيق المصالحة وإحلال السلام والاستقرار الدائمين في الصومال، **ويدعو** السلطات الصومالية إلى تنفيذ جميع العناصر المؤجلة من خريطة الطريق المؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ وتسيير شؤون الحكم بطريقة شاملة وخاضعة للمساءلة، وإدارة ماليتها بطريقة شفافة، بالعمل على نحو بنّاء مع المجتمع الدولي؛

٣ - **يؤكد قلقه** إزاء تقارير تفيد بوقوع مخالفات وأعمال تخويف خلال عملية اختيار أعضاء البرلمان، **ويحث** السلطات الصومالية على التحقيق في تلك التقارير واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها؛

٤ - **يشدد** على أهمية قيام السلطات الصومالية الجديدة بوضع برنامج لتحديد أولويات ما بعد المرحلة الانتقالية بالتشاور مع الشركاء وبتعزيز علاقاتها مع الهيئات الإقليمية، **ويطلب** إلى الأمين العام وإلى كيانات الأمم المتحدة المعنية تقديم المساعدة في هذا الصدد، **ويؤكد** أنه ينبغي إجراء استفتاء وطني بشأن الدستور المؤقت وانتخابات عامة خلال فترة ولاية البرلمان الحالي؛

٥ - **يؤكد** مسؤولية السلطات الصومالية عن دعم المصالحة وعن توفير إدارات محلية فعالة وشاملة، وإسداء خدمات عامة لشعب الصومال، **ويؤكد** على أن هذه المبادرات يجب إكمالها بتوسيع نطاق مؤسسات سيادة القانون لتشمل المناطق المسترجعة من حركة الشباب؛

٦ - **يكرر تأكيد** استعداده لاتخاذ تدابير ضد الأفراد الذين تشكل أعمالهم تهديدا للسلام أو الاستقرار أو الأمن في الصومال؛

٧ - **يعرب عن قلقه** إزاء التقارير التي تفيد بوقوع اختلاسات مالية، **ويكرر** دعوته إلى القضاء على اختلاس الأموال، **ويحث** على التعاون الكامل للإسراع بإنشاء مجلس مشترك للإدارة المالية وتشغيله فعليا، **ويدعو** السلطات الصومالية إلى وضع إطار تنظيمي فعال لتشجيع التنمية الاقتصادية، **ويطلب** إلى جميع الشركاء المنخرطين في إعادة بناء اقتصاد الصومال زيادة مستوى تنسيقهم، **ويلاحظ** أهمية بناء قدرات المؤسسات الصومالية المعنية؛

٨ - **يؤكد من جديد** دور المرأة الهام في منع النزاعات وحلها وفي بناء السلام، **ويؤكد** أهمية مساهمتها المتكافئة ومشاركتها الكاملة في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلام والأمن وتعزيزهما، **ويحث** السلطات الصومالية على مواصلة الترويج لزيادة تمثيلها في جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات الصومالية؛

٩ - **يشير** إلى قراراته ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) المتعلقة بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة، **ويكرر تأكيد** دعمه لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، **ويرحب** بالتقدم الذي أحرزته هذه البعثة في تحسين مستوى الأمن في مقديشو وخارجها، **ويشدد** على ضرورة مواصلة البعثة، وفقا لولايتها المنصوص عليها في الفقرة ١ من القرار ٢٠٣٦ (٢٠١٢) والفقرة ٩ من القرار ١٧٧٢ (٢٠٠٧)، وقوات الأمن الوطنية الصومالية، بدعم من الشركاء، جهودهما للحد من الخطر الذي تشكله حركة الشباب وغيرها من الجماعات المعارضة المسلحة، **ويحث** في هذا الصدد السلطات الصومالية

على إكمال عملية إعادة هيكلة قوات الأمن الوطنية الصومالية بما في ذلك عن طريق كفالة وجود قيادة ومراقبة كاملتين لجميع الأفراد المعاد دمجهم؛

١٠ - **يرحب** بالدعم الذي يقدمه شركاء الاتحاد الأفريقي للبعثة، وبخاصة عبر مرفق السلام الأفريقي التابع للاتحاد الأوروبي، **ويدعو** جميع الشركاء، وبخاصة الجهات المانحة الجديدة، إلى دعم البعثة عن طريق توفير التمويل اللازم لمرتبات القوات، والمعدات، والمساعدة التقنية، وتوفير تمويل غير مشروط للبعثة من خلال صندوق الأمم المتحدة الاستئماني الخاص بالبعثة؛

١١ - **يرحب** بالتوقيع على الخطة الوطنية للأمن وتحقيق الاستقرار، **ويكرر تأكيد** أهمية تولي السلطات الصومالية مسؤولية إقامة الحكم الرشيد وإرساء سيادة القانون وتوفير الخدمات في مجالي الأمن والعدل، **ويشدد** على أهمية التبكير بإنشاء اللجنة الأمنية الوطنية، المتوخاة في الدستور المؤقت، لضمان إجراء حوار شامل للجميع بين الصوماليين بشأن هيكل الأمن والعدل في المستقبل، **ويحث** المجتمع الدولي على مضاعفة جهوده لدعم تطوير مؤسسات الأمن الصومالية، **ويرحب** في هذا الصدد بالدعم المقدم من بعثة الاتحاد الأوروبي للتدريب إلى قوات الأمن الوطنية الصومالية؛

١٢ - **يحث** المجتمع الدولي على مواصلة جهوده لدعم تطوير مؤسسات العدل الصومالية **ويكرر تأكيد** الأهمية الأساسية لزيادة تعزيز تنسيق الدعم الدولي في هذا المجال، **ويؤكد** أهمية تنفيذ المبادرات المتفق عليها في كل من مؤتمري لندن وإسطنبول في عام ٢٠١٢؛

١٣ - **يشجع** الدول الأعضاء على مواصلة التعاون مع السلطات الصومالية وفيما بينها على مكافحة القرصنة والسطو المسلح في البحر، **ويدعو** الدول إلى التعاون، حسب الاقتضاء، في مسألة أخذ الرهائن، **ويؤكد** الدور الرئيسي للسلطات الصومالية في مكافحة القرصنة والسطو المسلح في البحر قبالة سواحل الصومال وفقا لخريطة الطريق المؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، **ويطلب** إلى السلطات الصومالية أن تقوم، بمساعدة الأمين العام وكيانات الأمم المتحدة المعنية، بإقرار مجموعة كاملة من قوانين مكافحة القرصنة، دون مزيد من التأخير، بما في ذلك قوانين لمحاكمة كل من يقوم بتمويل هجمات القراصنة أو التخطيط لها أو تنظيمها أو تيسيرها أو جني مكاسب من ورائها، بهدف كفالة فعالية محاكمة القراصنة المشتبه فيهم وأولئك الضالعين في هجمات القراصنة قبالة سواحل الصومال، ونقل القراصنة إلى الصومال بعد إدانتهم في محاكمات أجريت في الخارج، وسجن القراصنة المدانين في الصومال بأسرع ما يمكن، **ويحث** علاوة على ذلك السلطات الصومالية على إعلان منطقة

اقتصادية خالصة، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تعزز فعالية إدارة المياه قبالة سواحل الصومال؛

١٤ - **يلاحظ** أن السلطات الصومالية الجديدة تتولى الدور السابق للحكومة الاتحادية الانتقالية لأغراض الفقرة ١٠ من القرار ١٨٤٦ (٢٠٠٨) والفقرة ٦ من القرار ١٨٥١، بصيغتها المجددة بالفقرة ٧ من القرار ١٨٩٧ (٢٠٠٩)، والفقرة ٧ من القرار ١٩٥٠ (٢٠١٠) والفقرة ٩ من القرار ٢٠٢٠ (٢٠١١)؛

١٥ - **يشدد** على أن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها والتحقيق في انتهاكات القانون الإنساني الدولي ومساءلة المسؤولين عن تلك الانتهاكات أمور ستكون أساسية لإرساء مشروعية السلطات الصومالية الجديدة، **ويدعو** الصومال إلى الوفاء بالتزاماته بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛

١٦ - **يرحب** بتوقيع مذكرة تفاهم بين السلطات الصومالية والأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان في ١١ أيار/مايو ٢٠١٢، **ويحث** الدول الأعضاء على دعم جميع الهيئات المختصة لتحسين رصد حقوق الإنسان في الصومال؛

١٧ - **يرحب** بتوقيع السلطات الصومالية والأمم المتحدة على خطة عمل في ٦ آب/أغسطس ٢٠١٢ للقضاء على ظاهرة قتل الأطفال وتشويههم، **ويلاحظ** أنها أول خطة عمل من نوعها يتم توقيعها، **ويدعو** السلطات الصومالية إلى أن تنفذ بصرامة خطة العمل هذه وخطة العمل المؤرخة ٣ تموز/يوليه ٢٠١٢ المتعلقة بتجنيد واستخدام الأطفال الجنود، **ويؤكد** على أنه يجب إحالة أي شخص يرتكب مثل تلك الأعمال إلى العدالة؛

١٨ - **يدين بشدة** الانتهاكات الجسيمة والمنهجية وتجاوزات حقوق الإنسان التي ترتكبها عدة أطراف، وبخاصة حركة الشباب ومنتسبوها، ضد السكان المدنيين، بما في ذلك أعمال العنف الموجهة ضد الأطفال والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وأعمال العنف الجنسي التي تتعرض لها النساء والأطفال، **ويدعو** إلى وقف تلك الأعمال فورا، **ويشدد** على ضرورة مساءلة المسؤولين عن جميع تلك الانتهاكات والتجاوزات؛

١٩ - **يكرر** مطالبته جميع الأطراف بكفالة وصول المعونة الإنسانية على نحو تام وبشكل آمن ودون عائق وفي الوقت المناسب إلى الأشخاص المحتاجين للمساعدة في جميع أنحاء الصومال؛

٢٠ - **يلاحظ** الأهمية الأساسية للدعم الدولي المتسق والمنسق للصومال، **ويدعو** الأمم المتحدة إلى تنسيق الجهود الدولية لتقديم المساعدة وبناء القدرات في الصومال؛ **ويرحب** بالنقل التدريجي لفرع لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال إلى مقديشو **ويحث** جميع كيانات الأمم المتحدة على اتخاذ المزيد من الخطوات للإسراع بتحقيق انتقال دائم وكامل إلى الصومال، ولا سيما مقديشو والمناطق المسترجعة من حركة الشباب في أقرب وقت ممكن؛

٢١ - **يتطلع** إلى الاستعراض المشترك بين الوكالات للأمين العام لوجود الأمم المتحدة في الصومال، **ويشدد** على الحاجة إلى وضع نهج استراتيجي متكامل لجميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة في الصومال، بالتشارك الوثيق مع السلطات الصومالية والاتحاد الأفريقي وبالتشاور مع الشركاء الإقليميين والدوليين، **ويطلب** إليه أن يقدم خيارات وتوصيات إلى مجلس الأمن بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

٢٢ - **يعيد تأكيد** دعمه لإيجاد تسوية شاملة ودائمة للحالة في الصومال؛

٢٣ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.